

تفسير الصحابة أهميته - مصادره - خصائصه

د. حامد يعقوب بوسُف الفريج^(*)

(*) أستاذ مشارك بقسم أصول التفسير - كلية التربية - قسم الدراسات القرآنية - جامعة الدمام.

ملخص البحث:

هذه الدراسة تتناول موضوعاً في غاية الأهمية، يتعلق بأشرف كتاب وأعظم خطاب وهو: القرآن الكريم، نبحث من خلالها في تفسير الصحابة، من حيث مكانته ومصادره وخصائصه، وذلك ببيان الجوانب التي جعلت لهذا التفسير هذه المكانة العالية والمنزلة الرفيعة في فهم كتاب الله ومعرفة معانيه، كما تتناول هذه الدراسة -أيضاً- بيان أهم المصادر التي كان يعتمد عليها الصحابة في تفسير القرآن، إضافة إلى إبراز ما كان يتميز به تفسير الصحابة من خصائص وميزات، والاستفادة من هذه الخصائص في التعامل مع القرآن الكريم وتفسير آياته .

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وعلى من سار على هديهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين، وبعد :

لما كانت العلوم الإسلامية تتفاضل فيما بينها، ولما كان شرف كل علم بشرف المعلوم، فإن علم التفسير أشرف العلوم منزلة، وأعظمها مكانة؛ لأنه يتعلق بكلام الله تعالى، الذي أنزله على قلب محمد صلى الله عليه وسلم، خير من قرأ القرآن وتدبره ووعاه وعمل به، فكان خلقه القرآن، كما وصفته عائشة -رضي الله عنها-^(١).

ثم يأتي بعد ذلك صحابة رسول الله -رضوان الله عليهم- فهم الذين ظفروا بشرف صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، وعاصروا الوحي وشهدوا التنزيل، وهم الذين باشرُوا الوقائع وعرفوا الأحوال التي نزل فيها القرآن، فإذا كانت لهم هذه المزايا فلا ريب أن أقوالهم في التفسير مقدمة على أقوال غيرهم، وفهمهم لكلام الله أولى من فهم غيرهم، فهم أرق الناس قلوباً، وأعمقهم فهماً، وأبعدهم عن التكلف، وأقوالهم في التفسير تأتي في المرتبة الثالثة بعد تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة.

ولما كان لأقوال الصحابة في التفسير هذه المكانة العالية والمنزلة الرفيعة، وحيث إن منهجهم في التفسير وطريقتهم في التعامل مع آيات القرآن الكريم طريقة فريدة لها من الخصائص والميزات ما ليس لأحد أتى من بعدهم، رأيت أن أكتب حول هذا الموضوع من خلال بحث عنوانه: تفسير الصحابة (أهميته -مصادره- خصائصه) والذي أهدف من ورائه إلى ما يلي :

- أولاً: بيان أهمية تفسير الصحابة وعلو مكانتهم في فهم كتاب الله.
- ثانياً: بيان المصادر التي كان يعتمد عليها الصحابة في تفسير القرآن.
- ثالثاً: إبراز ما كان يتميز به تفسير الصحابة من خصائص وميزات.

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٢: ٧)

رابعاً: الاستفادة من هذه الخصائص في التعامل مع القرآن وتفسير آياته.
هذا وسوف ينتظم هذا البحث - بإذن الله - في تمهيد وثلاثة محاور وخاتمة:

التمهيد: ويتضمن أمرين:

١ - تعريف التفسير.

٢ - تعريف الصحابي.

المحور الأول: أهمية تفسير الصحابة.

المحور الثاني: مصادر التفسير لدى الصحابة.

المحور الثالث: خصائص تفسير الصحابة.

الخاتمة: وتتضمن أهم التوصيات والنتائج.

هذا وأسأل الله أن يأخذ بيدي ويوفقني لإتمام هذا البحث وإخراجه بالصورة التي تليق بمكانة الصحابة ومنزلتهم، إنه أجود مسؤول وأكرم مأمول، وعليه وحده المعتمد، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد

قبل أن نتحدث عن تفسير الصحابة لا بد لنا أن نبين المراد بالتفسير من حيث اللغة والاصطلاح، وأيضاً تعريف الصحابي لغة واصطلاحاً؛ ولذلك سوف يشتمل التمهيد على أمرين:

تعريف التفسير:

التفسير: تفعيل من الفسر، وهو أصل يدل على بيان الشيء وإيضاحه^(١)، ولذلك قيل: الفسر: كشف المغطى^(٢).

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٥٠٤: ٤).

(٢) قاله ابن الأعرابي. انظر: لسان العرب، لابن منظور (٥٠: ٥).

وقيل: هو مشتق من قولهم: فسرت الحديث، أفسره فسراً؛ إذا بيّنته وأوضحته، وفسرته تفسيراً كذلك^(١).

والأشهر في الاستعمال: فسّر (بالتشديد) تفسيراً، كما جاء في التنزيل ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ الفرقان: ٣٣، قال مجاهد في تفسير هذه الآية ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾، أي: بياناً^(٢).

أمّا من حيث الاصطلاح: فقد ذكر العلماء تعريفات كثيرة^(٣)، ويلاحظ على أغلب هذه التعريفات أنها تناولت تفصيلات وأحكاماً جزئية مما هو خارج عن الماهية، فليس فيها تحديد دقيق لعلم التفسير، ويمكن أن نذكر تعريفاً مختصراً للتفسير فنقول هو: بيان المراد من كلام الله في القرآن بقدر الطاقة البشرية.

فيخرج بالبيان: ما ليس من علم التفسير، ككثير من المسائل الفقهية، والنحوية، والمبهمات، وغيرها، مما ليس له أثر على معنى الآية.

ويخرج بقولنا «كلام الله»: كلام غيره تعالى من الإنس والجن والملائكة.

ويخرج بقولنا: في القرآن: كلام الله تعالى لملائكته، وكلامه لرسله السابقين، والحديث القدسي، وما استأثر به سبحانه.

تعريف الصحابي:

الصحابي اسم منسوب إلى (الصحابة) الذي صار علماً على من كان لهم شرف صحبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والصحابة جمع صاحب، والصاحب في اللغة مشتق من الصُّحبة (بضم الصاد) وهي المعاشرة والملازمة، سواءً كانت كثيرة

(١) انظر: جمهرة اللغة، لابن دريد (٢: ٧١٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٩: ١٢).

(٣) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (١: ١٥)، والبرهان في علوم القرآن (١٣/١)، والبحر المحيط (٢٦/١)، والإتقان (٢/ ٢٢١)، والتحريير والتنوير (١/ ١١)، ومناهل العرفان (٢: ٣).

أو قليلة^(١)، ومنه قوله تعالى ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ الشعراء: ٦١، ويقال: زيد صاحب عمرو، أي معاشره وملازمه، وصحبت فلاناً في سفره، أي رافقته، ولا يطلق لفظ صاحب في العرف إلا على من كثرت ملازمته^(٢).

أمّا في الاصطلاح: فقد اختلف في حدّه على أقوال^(٣)، ونحن نختار ما صحّحه ابن حجر في النخبة، حيث قال في تعريف الصحابي: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة في الأصح^(٤).

ويدخل في هذا التعريف كلّ من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على ذلك، ولو لمرة واحدة^(٥)، وهذه من خصائصه صلى الله عليه وسلم، فالصحابي لا يطلق في اللغة إلا على من يصحبك مدة طويلة.

المحور الأول

أهمية تفسير الصحابي

يتبين لنا أهمية تفسير الصحابة للقرآن الكريم إذا علمنا أنّ النبي صلى الله عليه وسلم بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بيّن لهم ألفاظه، فقوله تعالى ﴿لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ النحل: ٤٤، يتناول هذا وهذا^(٦).

ولا يمكن أن يحصل البيان المقصود إلاّ بذلك، فالقرآن الكريم لا يتأتى تدبره والاتعاظ بما فيه دون فهم معانيه، قال تعالى ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ

(١) انظر: لسان العرب (١: ٥١٩).

(٢) انظر: مفردات الراغب (ص ٤٧٥).

(٣) انظر: تدريب الراوي، للسيوطي (٢: ١٨٦).

(٤) انظر: نزاهة النظر شرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر (ص ٥٥).

(٥) وهذا على رأي جمهور المحدثين وبعض الأصوليين، ويرى جمهور الأصوليين أنّ الصحبة لا تثبت إلا إذا طالت مجالسته للنبي صلى الله عليه وسلم على طريق التبعية له والأخذ عنه. انظر: تدريب الراوي (٢: ١٨٦).

(٦) انظر: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص ٣٥).

الْمُبِينُ ﴿ العنكبوت: ١٨، وهذا يتضمن بلاغ المعنى، وأنه في أعلى درجات البلاغ، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتعلمون ألفاظ القرآن ومعانيه؛ لأن ذلك يمكنهم من العمل بالقرآن وفق مراد الله، قال ابن مسعود رضي الله عنه: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن المعلوم: أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك^(٢).

فالصحابة أخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن ومعانيه، بل كانت عنايتهم بأخذ المعاني أعظم من عنايتهم بالألفاظ، وكانوا يأخذون المعاني أولاً، ثم يأخذون الألفاظ ليضبطوا بها المعاني حتى لا تشذ عنهم^(٣).

فإذا علمنا أن الصحابة رضوان الله عليهم قد سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم بيان ألفاظ القرآن ومعانيه، وشهدوا الأحوال التي ينزل فيها الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم، وحضروا الوقائع والأحداث التي كانت تنزل بسببها الآيات، وعلموا من مقاصد القرآن وهداياته ما يوجب فهم المراد بكلام الله، فلا ريب أن الرجوع إليهم في تفسير القرآن متعين قطعاً؛ لأن من سمع وعلم وشاهد ليس كمن غاب فلم يسمع ولم ير، وكان علمه بواسطة؛ ولذلك فإن أقوال الصحابة في التفسير مقدمة على أقوال من بعدهم، فهي تأتي في المرتبة الثالثة بعد تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم؛ ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وحينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٥:١).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٧).

(٣) انظر: مختصر الصواعق المرسلة لابن قيم الجوزية، اختصار محمد بن الموصلي (ص ٤١٤).

المهدين وعبد الله بن مسعود^(١).

بل إننا نجده يتهم كل من يتأول القرآن أو الحديث على غير ما أثر عن الصحابة، وذلك حين يقول: إن من فسر القرآن أو الحديث، وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام^(٢).

وقال ابن القيم مبيناً منزلة أقوال الصحابة في التفسير - وذلك عقب إيراده لأقوالهم في المراد بأهل الأعراف في قوله تعالى ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ الأعراف: ٤٦: «..... فعاد الصواب إلى تفسير الصحابة، وهم أعلم الأمة بكتاب الله ومراده منه»^(٣).

ويمكن أن نجمل الأسباب التي تدل على أهمية تفسير الصحابة بالأموال الآتية:
أولاً: مصاحبتهم للرسول صلى الله عليه وسلم، وملازمتهم له، والأخذ عنه، والتلمذ على يديه، والتلقي عنه مباشرة دون واسطة، فهم قد فازوا بشرف الصحبة، ونالوا الخيرية المطلقة، التي قال عنها صلى الله عليه وسلم في الحديث: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم»^(٤).

ولا شك أن لهذه الصحبة وهذا القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمرات عظيمة، وآثار جليلة، ظهرت في معرفتهم بكتاب الله، وجعلت لأقوالهم في التفسير الصدارة على غيرها عند أهل العلم.

ثانياً: مشاهدتهم التنزيل، ومعرفتهم بأحواله؛ فإن ذلك أعظم الأثر في علو تفسيرهم وصحته، وتقديم أقوالهم على غيرهم في حال الاختلاف.

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ((١٣: ٢٤٣)).

(٣) انظر: بدائع التفسير الجامع لما فسرهُ الإمام ابن قيم الجوزية (١: ٣٩٤)، وطريق الهجرتين وباب السعادتين له أيضاً (ص ٦٨٠).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه (٤: ٤٣٤) وقال: حديث حسن صحيح.

قال الإمام الشاطبي في وجوه ترجيح الاعتماد على أقوال الصحابة في البيان فيما لو اختلفوا:

«الثاني» مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة، فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب النزول، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فمتى جاء عنهم تقييد المطلقات، أو تخصيص بعض العمومات، فالعمل عليه صواب، وهذا إن لم ينقل عن أحدهم خلاف في المسألة، فإن خالف بعضهم فالمسألة اجتهادية»^(١).

وقال الإمام ابن تيمية: ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب^(٢).

ومعرفة أسباب النزول لازمة لمن أراد علم القرآن؛ لأنَّ الجهل بأسباب النزول موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وإنَّما يقع الاختلاف؛ لأنَّ معرفة أسباب النزول إنَّما تعتمد على مقتضيات الأحوال التي يعرف بها الخطاب، وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكلَّ مشكل في هذا النمط، فهي من المهمات في فهم الكتاب ولا بدَّ، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة الحال^(٣).

ولا شك أنَّ الصحابة من أكثر الناس معرفة - بعد النبي صلى الله عليه وسلم - بأسباب النزول، خصوصاً منهم ابن مسعود وعلي وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

وفي هذا يقول ابن مسعود: والذي لا إله غيره، ما نزلت آية في كتاب الله، إلا وأنا أعلم فيم نزلت، وأين نزلت، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله منِّي تناله المطايا لأتيته^(٤).

(١) انظر: الموافقات في أصول الشريعة، للإمام الشاطبي (٣: ٣٣٨).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٤٧).

(٣) انظر: الموافقات (٣: ٣٤٧) بتصرف.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١: ٣٦).

ومن الأمثلة التي تدلّ على أهمية معرفة سبب النزول في فهم معنى الآية: ما رواه البخاري في صحيحه أنّ مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لأنّ كان كلّ امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمّد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية؟ إنّما دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموا إياه وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ آل عمران: ٨٧ كذلك حتى قوله: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ آل عمران: (١) ٨٨.

فانظر كيف خفي على مروان من المقصود في هذه الآية لما لم يكن يعلم سبب نزولها؟ وكيف أنّ ابن عباس لما علم سبب نزولها أزال الإشكال وبين أنّ المقصود من الآية غير ما ظهر لمروان.

ثالثاً: معرفتهم بأحوال من نزل فيهم القرآن، يقول الإمام الشاطبي في بيان أهمية معرفة الأحوال التي نزل فيها القرآن وأثر ذلك في التفسير: ومن ذلك معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها حالة التنزيل، وإن لم يكن ثمّ سبب خاص لا بد لمن أراد الخوض في علم القرآن منه، وإلاّ وقع في الشبه والإشكالات التي يتعذر الخروج منها إلاّ بهذه المعرفة^(٢).

ومّا يدل على ذلك: ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فتأتّموا أن يتّجروا في المواسم، فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج^(٣).

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿تَحَسَّبَ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ بِمَا آتَوْا﴾، ح ٤٥٦٨.

(٢) انظر: الموافقات (٣: ٣٥١).

(٣) انظر: صحيح، كتاب التفسير، باب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾، ح ٤٥١٩.

رابعاً: معرفتهم باللسان العربي، فإنَّهم عرب فصحاء، لم تتغير ألسنتهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة^(١).

فالصحابة عرب خلص، والقرآن الكريم إنَّما نزل بلغتهم، فإذا ورد عنهم تفسير مبني على معرفتهم باللغة، فإنَّه حجة يجب الرجوع إليها، ولا يصح رده أو الاعتراض عليه؛ لأنهم أئمة اللغة وأربابها.

وقد احتج الطبري بتفسير الصحابي في اللغة، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ الإسراء: ٧٨ حيث ذكر تفسير ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه قال حين غربت الشمس: دَلَكْتَ بَرَّاحٍ^(٢).

قال الطبري: وقد ذكرت في الخبر الذي رويت عن عبدالله بن مسعود، أنَّه قال حين غربت الشمس: دَلَكْتَ بَرَّاحٍ؛ يعني: براح مكاناً، ولست أدري هذا التفسير؛ أعني قوله: براح مكاناً، من كلام من هو ممن في الإسناد، أو من كلام عبدالله، فإن يكن من كلام عبدالله، فلا شك أنَّه كان أعلم بذلك من أهل الغريب الذين ذكرت قولهم^(٣)، وأنَّ الصواب في ذلك قوله دون قولهم، وإن لم يكن من كلام عبدالله، فإنَّ أهل العربية كانوا أعلم بذلك منه^(٤).

خامساً: معرفتهم بأحوال أهل الكتاب، فلا شك أنَّ اطلاعهم على أحوال أهل الكتاب من اليهود والنصارى في جزيرة العرب وقت نزول القرآن يعين على فهم الآيات التي نزلت بشأنهم، ويمكنهم من بيان المعنى المراد من الآية، والرد على تحريف اليهود للقرآن الكريم.

ومن الأمثلة التي توضح هذا الأمر: ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن المنكر،

(١) انظر: الموافقات (ص ٣: ٣٣٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٥: ١٣٤).

(٣) يعني بذلك قول أبي عبيدة والأصمعي وأبي عمرو الشيباني. انظر: تفسير الطبري (١٥: ١٣٦).

(٤) المرجع السابق (١٥: ١٣٧).

قال: سمعت جابراً رضي الله عنه، قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ البقرة: (٢٢٣).

سادساً: قوة فهمهم وسعة إدراكهم، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء؛ فإن كثيراً من الآيات القرآنية يدق معناها، ويخفى المراد منها، ولا يتبين إلا لمن آتاه الله قوة في البصيرة، وسعة في الفهم والإدراك، وهذا ما خص به النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس حين دعا له، فقال: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل^(٢).

وقد روى البخاري في صحيحه من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن^(٣)، وما في هذه الصحيفة، قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر^(٤).

ومما قوى هذا الفهم لدى الصحابة: ما تقدم ذكره من الأمور التي دعت إلى الرجوع إلى تفسيرهم من مصاحبتهم للرسول صلى الله عليه وسلم وملازمتهم له، ومشاهدتهم التنزيل ومعرفتهم بأحواله، وعلمهم بأحوال من نزل فيهم القرآن، وكونهم أصحاب اللسان الذي نزل به القرآن، كل ذلك كان عوناً لهم على حسن الفهم وقوة الاستنباط.

سابعاً: حسن مقصدهم وسلامة معتقدهم؛ ولذلك كان النزاع بينهم في تفسير القرآن قليل جداً، وإن وقع بينهم خلاف فإن ذلك لا يؤثر على آرائهم العلمية بحيث يوجه هذه الآراء إلى ما يعتقدونه وإن كان مخالفاً للحق، ولم تكن غايتهم من الخلاف الانتصار للنفس أو المذهب، وإنما هدفهم من هذا الخلاف هو الوصول إلى الحق،

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، ح ٤٥٢٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١: ٢٦٦)، وصححه إسناده أحمد شاكر ح ٢٣٩٧.

(٣) هذا الفهم ليس خاصاً بالصحابة رضوان الله عليهم، إلا أنهم أولى الناس بهذا الفهم للمزايا التي اختصوا بها دون سواهم.

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فكك الأسير، ح ٣٠٤٧.

بخلاف أصحاب الفرق المنحرفة كالخوارج والمرجئة والجهمية والمعتزلة الذين كثر الخلاف بينهم بسبب آرائهم الباطلة ومعتقداتهم الفاسدة، فكانت كل فرقة تحرف القرآن أو تؤوله من أجل نصرته مذهبها؛ ولذلك جاء تفسير الصحابة بعيداً عن التأويل والتحريف.

قال الإمام أحمد في معرض رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني^(١) في مسألة الإيمان: وأن تأويل من تأول القرآن بلا سنة، تدلّ على معناها، أو معنى ما أراد الله عز وجل، أو أثر (قال المروزي^(٢)): أو أثر عن أصحاب رسول الله عليه وسلم) ويعرف ذلك بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابة، فهم شاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم، وشهدوا تنزيله، وما قصه له القرآن، وما عني به، وما أراد به، وخاص هو أو عام، فأما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من أصحابه، فهذا تأويل أهل البدع^(٣).

فهذه الأمور السبعة وربما غيرها توجب تقديم تفسير الصحابة على تفسير غيرهم، ويكفي أحدها، فإننا بلا شك إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا لتفسير الصحابة.

وهنا مسألة لا بد من بيانها، وهي: هل يصح إطلاق الحكم على تفسير الصحابي جملة من حيث الاحتجاج به أو عدمه؟

ذهب بعض أهل العلم إلى الأخذ بقول الصحابي في التفسير مطلقاً، وممن قال بذلك: الحاكم، بل اعتبره في حكم المرفوع، حيث قال فيما نقله عنه ابن القيم: وتفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع، ومراده: أنه في حكم الاستدلال به والاحتجاج^(٤).

(١) هو محمد بن أحمد بن الجراح، أبو عبد الرحيم الجوزجاني، نزيل نيسابور، كان صاحب سنة وخير وفضل، أثنى عليه الإمام أحمد، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. انظر: تهذيب التهذيب (٩: ٩).

(٢) هو أبو بكر المروزي صاحب الإمام أحمد.

(٣) انظر: السنة للخلال (٤: ٢٣)، وانظر: مجموع الفتاوى (٧: ٣٩٠) وفيه اختلاف يسير في بعض الألفاظ.

(٤) انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية (٤: ٢٤).

وقال: ليعلم طالب هذا العلم أنّ تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند^(١).

قال الحافظ ابن حجر: أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم أنّ تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند^(٢).

وقال الإمام ابن قيم الجوزية معلقاً على قول الحاكم: وهذا وإن كان فيه نظر، فلا ريب أنّه أولى بالقبول من تفسير من بعدهم، فهم أعلم الأمة بمراد الله عز وجلّ من كتابه؛ فعليهم نزل، وهم أول من خوطب به من الأمة، وقد شاهدوا تفسيره من الرسول صلى الله عليه وسلم علماً وعملاً، وهم العرب الفصحاء على الحقيقة، فلا يعدل عن تفسيرهم ما وجد إليه سبيل^(٣).

وتعقّب السيوطي قول الحاكم، فقال: ما قاله الحاكم نازعه فيه ابن الصلاح وغيره من المتأخرين، بأنّ ذلك مخصوصٌ بما فيه سبب النزول أو نحوه، مما لا مدخل للرأي فيه، ثمّ رأيت الحاكم نفسه صرح في علوم الحديث، فقال: ومن الموقوفات: تفسير الصحابة، فإنّما يقوله فيما فيه سبب نزول، فقد خصص هنا وعمم في المستدرك، فاعتمد الأول، والله أعلم^(٤).

وبهذا يتبين أنّ رأي الحاكم هو ما ذكره في كتابه «علوم الحديث» فهو المعتمد، وبه يخصص كلامه في المستدرك.

وقال ابن القيم: نص الإمام أحمد على أنّه يرجع إلى الواحد من الصحابة في تفسير

(١) انظر: المستدرك (٢: ٢٥٨).

(٢) انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر (٢: ٥٣١)، وانظر: المستدرك (١: ٥٤٢).

(٣) انظر: إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لابن قيم الجوزية (١: ٢٥٨-٢٥٩)، وبدائع التفسير، له أيضاً (٢: ٣١٧).

(٤) انظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (٢: ٢٢٩)، وراجع أيضاً: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ العراقي (ص ٧٠)، ومعرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ٢٠).

القرآن إذا لم يخالفه غيره منهم^(١).

وممن ذهب إلى هذا القول: ابن تيمية، حيث قال: «وحيث إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها؛ ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح^(٢)».

وقد نص العلامة ابن باز رحمه الله على حجية تفسير الصحابي بقوله في فتوى عن حكم الغناء: قال ابن مسعود في تفسير الآية: «والله الذي لا إله إلا هو إنه الغناء»^(٣)، وتفسير الصحابي حجه وهو في المرتبة الثالثة في التفسير؛ لأن التفسير له ثلاث مراتب: تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسير الصحابي له حكم الرفع، ولكن الصحيح أنه ليس له حكم الرفع، وإنما هو أقرب الأقوال إلى الصواب^(٤).

وهذا القول اختاره الزركشي في البرهان^(٥)، ورجّحه الدكتور الذهبي في التفسير والمفسرون^(٦).

وذهب فريق آخر من العلماء إلى أن قول الصحابي في التفسير لا يجب الأخذ به؛ لأنه لما لم يرفعه، علم أنه اجتهد فيه، والمجتهد يخطئ ويصيب، والصحابة في اجتهدهم كسائر المجتهدين^(٧).

قال الإمام الغزالي: فإن من يجوز عليه الغلط والسهو، ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله، فكيف يحتج بقولهم مع جواز الخطأ، وكيف تدعى عصمتهم من غير حجة متواترة، وكيف يتصور عصمة قوم يجوز عليهم الاختلاف؟ وكيف

(١) انظر: مختصر الصواعق المرسلة (ص ٤٣٣)، والمسودة في أصول الفقه لابن تيمية (ص ٣٣٦).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٢١: ٦١).

(٤) انظر: فتاوي المرأة (٢: ٩٨) فتوى سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله.

(٥) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢: ١٥٧).

(٦) انظر: التفسير والمفسرون (١: ٩٦).

(٧) انظر: إعلام الموقعين (٤: ٩٩).

يختلف المعصومان؟ كيف وقد اتفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة! فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه^(١).

وقال أبو عمرو الداني فيما نقله عنه ابن حجر: إذا فسّر (الصحابي) آية تتعلق بحكم شرعي فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن القواعد، فلا يجزم برفعه، وكذا إذا فسّر مفرداً، فهذا نقل عن اللسان خاصة، فلا يجزم برفعه، وهذا التحرير الذي حررناه هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبي الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبد البر في آخرين^(٢).

وقال ابن حزم وهو يردّ على من احتج بقول ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لقمان: ٦ على تحريم الغناء: فليس عن رسول الله، ولا ثبت عن أحد من أصحابه، وإنما هو من قول بعض المفسرين ممن لا تقوم بقوله حجة^(٣).

وهذا القول هو قول جمهور أصحاب الشافعي: كالأمدي^(٤)، والرازي^(٥)، والجويني^(٦)، وهو رواية عن أحمد^(٧)، وبه قال عامة المتكلمين من المعتزلة والأشعرية^(٨)، وقال به من المفسرين الشوكاني^(٩).

(١) انظر: المستصفى (١: ٢٦١).

(٢) انظر: النكت لابن حجر (٢: ٥٣٢)، وانظر: التمهيد لابن عبد البر (٤: ٢٦٣).

(٣) انظر: رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور، ضمن مجموعة رسائل للإمام ابن حزم الأندلسي، الجزء الأول (ص ٤٣٥).

(٤) انظر: الإحكام للأمدي (٤: ١٤٩).

(٥) انظر: المحصول للرازي (٢: ١٧٤).

(٦) انظر: البرهان في أصول الفقه، للإمام الجويني (١: ٣٦١).

(٧) انظر: التمهيد، لابن الخطاب (٣: ٣٣٢).

(٨) انظر: المسودة في أصول الفقه، لابن تيمية (ص ٣٣٧).

(٩) انظر: فتح القدير، للشوكاني (١: ١١١).

والصواب في هذه المسألة - والله أعلم - أنه لا يصح إطلاق الحكم على تفسير الصحابي جملة من حيث الاحتجاج، بل لا بد من التفصيل في ذلك، ويمكن أن نقسم تفسير الصحابي إلى أقسام:

أولاً: ما له حكم الرفع: ويدخل فيه كل ما يفسره الصحابي مما لا مجال للرأي فيه، ويشمل:

١- **الأمر الغيبية:** كالإخبار عن الأمور الماضية، وعن الأمور الآتية، وكذا الإخبار عن الأعمال التي يحصل بها ثواب أو عقاب مخصوص.

قال الحافظ ابن حجر: والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه الرفع وإلا فلا، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية كالملاحم والفتن والبعث وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها، فيحكم لها بالرفع^(١).

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ ق: ٣٠، قال فيه: فوضع قدمه، فقالت حين وضع قدمه فيها: قد قد...^(٢).

فقول ابن عباس هذا في وصف حال جهنم إنما يدخل - غالباً - فيما لا مجال للاجتهاد فيه.

وكقول ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ النجم: ١٨، قال: رأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق^(٣).

ويستثنى من الغيبيات ما إذا كان المفسر لها من الصحابة قد عرف بالنظر في

(١) انظر: النكت، لابن حجر (٢: ٥٣١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٦: ١٦٩).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾، ح ٤٨٥٨.

الإسرائيليات كمسلمة أهل الكتاب، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور الرفع؛ لقوة الاحتمال في أخذها عن بني إسرائيل^(١).

ومثال ذلك: ما رواه الطبري عن أبي مجلز في تفسير قوله تعالى ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ النمل: ٢٠، قال: جلس ابن عباس إلى عبدالله بن سلام، فسأله عن الهدد: لم تفقده سليمان من بين الطير؟ فقال عبدالله بن سلام: إن سليمان نزل منزلة في مسير له، فلم يدر ما بعد الماء، فقال: من يعلم بعد الماء؟ قالوا: الهدد، فذاك حين تفقده^(٢).

٢- أسباب النزول: فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند^(٣).

قال ابن الصلاح: ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند، فإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي^(٤).

ومن أمثلة سبب النزول: ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرّق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله تعالى ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِىَ الْفَاسِقِينَ﴾ الحشر: ٥^(٥).

فمثل هذا لا يعرف إلا عن طريق النبي صلى الله عليه وسلم، وليس للرأي فيه مجال، فهو في حكم المرفوع.

ويحترز في أسباب النزول ما كان من قبيل الاجتهاد، كقول الصحابي: «نزلت هذه

(١) انظر: النكت على ابن الصلاح (٥٣٢: ٥٣٣).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٤٣: ١٩).

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٢٠).

(٤) انظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٧٠)، وانظر: تدريب الراوي للسيوطي

(١٥٧: ١).

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾، ح ٤٨٨.

الآية في كذا» فهذا يراد به تارة أنه سبب لنزول، ويراد به تارة أن هذا داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عنى بهذه الآية كذا^(١).

وقال الزركشي: وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين: أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم؛ لا أن هذا كان السبب في نزولها^(٢).

ومثاله قول أبي أيوب الأنصاري: إنَّ قوله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ البقرة: ١٩٥: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار..... الحديث^(٣).

وكذا إذا قال الصحابي: أحسب هذه الآية نزلت في كذا، أو ما أحسب هذه الآية إلا نزلت في كذا، فإنه بهذه الصيغة لا يقطع بالسبب.

ومثاله: ما رواه البخاري عن عروة، قال: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شريح من الحرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصاري: يا رسول الله، إن كان ابن عمك! فتلون وجهه. قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ النساء: ٦٥^(٤).

ويلحق بهذا - أيضاً - الاختلاف الذي يقع بين الصحابة في أحوال من نزل فيهم الخطاب، فيقع الاجتهاد في حمل الآية على حال من الأحوال.

ومثاله ما ورد في سبب نزول قوله تعالى ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٤٨).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن (١: ٣١-٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في قوله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، ح ٢٥١٢.

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

شَتْمٌ ﴿البقرة: ٢٢٣﴾

فقد روى البخاري عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ ﴿البقرة: ٢٢٣﴾^(١).

وروى أبو داود في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إن ابن عمر -والله يغفر له- أوهم، إنما كان هذا الحي من الأنصار مع هذا الحي من يهود، وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحاً منكراً، ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات؛ فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه وقالت: إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، حتى شري^(٢) أمرهما، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي: مقبلات ومدبرات ومستلقيات، يعني بذلك موضع الولد^(٣).

فهذان سببان صحيحان صريحان في نزول الآية، كل منهما يحكي حالاً من أحوال من نزل فيه القرآن، فتحمل الآية عليهما.

٣- ما أجمع عليه الصحابة: اتفق العلماء على أن ما أجمع عليه الصحابة من تفسير فهو ملزم لمن بعدهم؛ وذلك لأن إجماعهم حجة، فيكون في حكم المرفوع، فإذا وجد المفسر هذا الإجماع في تفسير لفظة أو إقرار حكم، فليس له أن يتجاوز إجماعهم^(٤).

(١) سبق تخريجه. انظر: ص (١٠) من هذا البحث.

(٢) أي ذاع وانتشر.

(٣) انظر: سنن أبو داود، كتاب النكاح، باب في جامع النكاح، ح ٢١٦٣، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٤٠٦: ٢)، وراجع: فتح الباري (١٨٩: ٨).

(٤) انظر: دراسات في أصول التفسير، للدكتور محسن عبد الحميد (ص ١١٧).

إلا أن إثبات هذا الإجماع صعب جداً.

ومن الأمثلة على الإجماع الثابت: الإجماع على أن آية الحجاب، وهي قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ عَلَيْهِنَّ﴾ الأحزاب: ٥٩ خاصة بالحرائر دون الإمام، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهى الإمام عن تغطية رؤوسهن، وكان إذا رأى أمة متقنعة ضربها، وقال: لا تشبهي بالحرائر^(١)، وفرض مثل هذا على الناس لا يكون اجتهاداً، فلو كان هناك من يعارضه في هذه المسألة، لوصلنا هذا، فلما لم يصل، دل ذلك على إجماع الصحابة.

ثانياً: التفسير اللغوي: القرآن الكريم نزل بلغة العرب، والصحابة رضوان الله عليهم هم أئمة اللغة وأربابها؛ فإذا صحَّ عن أحدهم تفسير لغوي، فيجب قبوله والاعتماد عليه، وهو حجة يجب الاحتكام إليه، ولا يجوز رده أو الاعتراض عليه، وإن لم يوجد له أصل عند النحويين ولا في اللغة^(٢).

وهذا المنهج - وهو حجية التفسير اللغوي للصحابة وتقديمه على قول اللغويين - هو المنهج الذي سلكه جمع من أهل العلم، وأشاروا إليه، ومن ذلك:

ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ الإسراء: ٦٠، أنه قال: هي رؤيا عين، أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أُسري به^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: واستدل به على إطلاق لفظ الرؤيا على ما يرى بالعين في اليقظة، وقد أنكره الحريري تبعاً لغيره، وقالوا: إنما يقال رؤيا في المنام، وأمّا التي في

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الصلوات، في الأمة تصلي بغير خمار (١٣٤: ٢) عن وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، به. وهذا إسناد صحيح.

(٢) انظر: المدخل لعلم تفسير كتاب الله، لأبي النصر السمرقندي (ص ٩٨).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾، ح ٤٧١

اليقظة فيقال رؤية، وهذا التفسير يردّ على من خطّأه^(١).

وقد أشار الطبري إلى الاحتجاج بتفسير الصحابي في اللغة عند قوله تعالى ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ الإسراء: ٧٨ حيث ذكر تفسير ابن مسعود رضي الله عنه أنّه قال حين غربت الشمس: دَلَكْتُ بَرَّاحٍ^(٢).

وضعف ابن العربي قول الفراء في معنى قوله تعالى ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ البقرة: ١٥٨؛ معناه: أَنْ يَطَّوَّفَ، وحرف «لا» زائد^(٣)، قال ابن العربي: وهذا ضعيف من وجهين:

الثاني: أنّه لا لغوي ولا فقيه يعادل عائشة رضي الله عنها، وقد قررتها غير زائدة، وقد بينت معناها، فلا رأي للفراء ولا لغيره^(٤).

وفي تفسير قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَاهُ ﴾ يوسف: ٣١، ذكر الأزهري قولاً عن ابن عباس، وهو: أكبرنه: حضن^(٥)، ثم قال: فإن صحت الرواية عن ابن عباس سلمنا له، وجعلنا الهاء في قوله ﴿ أَكْبَرْنَاهُ ﴾ هاء وقفة، لا هاء كناية، والله أعلم بما أراد^(٦).

ولذلك لا وجه لإنكار بعض اللغويين وردّهم لبعض ما ورد عن الصحابة بزعمهم أنّها ليست من لغة العرب، ومن ذلك: قول أبي عبيدة في تفسير قوله تعالى ﴿ وَطَلَّحَ مَنْضُورٌ ﴾ الواقعة: ٢٩: زعم المفسرون أنه الموز، وأما العرب: فالطلع عندهم شجر عظيم كثير الشوك^(٧).

(١) انظر: فتح الباري (٨: ٣٩٨).

(٢) تقدم تخريج هذه الرواية.

(٣) وهذا أحد الوجهين اللذين ذكرهما الفراء في تفسير الآية. انظر: معاني القرآن (١: ٩٥).

(٤) انظر: أحكام القرآن (١: ٤٧).

(٥) ينظر الرواية عنه في تفسير الطبري (٢٠٥: ١٢) وفي إسنادها عبد الصمد بن علي الهاشمي، ليس بحجة.

انظر: ميزان الاعتدال (٢: ٦٢٠).

(٦) انظر: تهذيب اللغة (١٠: ٢١٢).

(٧) انظر: مجاز القرآن (٢: ٢٥٠).

وقد ورد تفسير الطلح بالموز عن اثنين من الصحابة، هما: عليّ وابن عباس رضي الله عنهما^(١).

ثالثاً: ما رجع فيه الصحابة إلى أهل الكتاب، وهذا له حكم الإسرائيليات، وينبغي أن نفرّق بين الصحابة في التحديث عن أهل الكتاب، فبعضهم أكثر وبعضهم الآخر مقل، والغالب فيهم: أنهم إذا رووا عن أهل الكتاب فإنّهم يبيّنون ذلك، وما ثبت من أنّ بعض الصحابة كابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما كانوا يرجعون إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب، فهم بذلك لم يخرجوا عن دائرة الجواز التي أذن بها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**»^(٢)، وفي نفس الوقت لم يخالفوا النهي الوارد عنه صلى الله عليه وسلم حين قال: «**لَا تَصْدُقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ**»^(٣)، ولا تعارض بين الحديثين، فالأول أباح لهم أن يحدثوا عما وقع لبني إسرائيل من الأعاجيب؛ لما فيها من العبرة والعظة، وهذا بشرط أن يعلموا أنّه ليس مكذوباً؛ لأنّه صلى الله عليه وسلم لا يجيز لهم رواية المكذوب، وأمّا الحديث الثاني: فيراد منه التوقف فيما يحدث به أهل الكتاب، ممّا يكون محتملاً للصدق والكذب؛ لأنّه ربما كان صدقاً فيكذبونه، أو كذباً فيصدقونه، فيقعون بذلك في الحرج^(٤).

رابعاً: ما اجتهد فيه الصحابة، وهذا فيه تفصيل:

١ - إذا اجتهدوا وأجمعوا على أمر، فإجماعهم حجة ملزمة لمن جاء بعدهم.
قال الشاطبي: وأمّا بيان الصحابة، فإن أجمعوا على ما بيّنوه، فلا إشكال في صحته أيضاً، كما أجمعوا على الغسل من التقاء الختانين المبين لقوله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ المائدة: ٦^(٥).

٢ - إذا اجتهدوا ووقع بينهم خلاف محقق، فلا يكون لقول أحدهم حجة على قول

(١) انظر الرواية عنهما في تفسير الطبري (٢٧: ١٨١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ح ٣٤٦١.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب ﴿قُولُوا، آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾، ح ٤٤٨٥.

(٤) انظر: التفسير والمفسرون (١٦٩: ١٧٠).

(٥) انظر: الموافقات (٣: ٣٣٨).

الآخر، فإذا لم يمكن الجمع بين أقوالهم، نعتمد إلى الترجيح بينها بأحد قواعد الترجيح.

قال الشاطبي: وإن لم يجمعوا عليه - أي على بيان القرآن - فهل يكون بيانهم حجة أم لا؟ هذا فيه نظر وتفصيل؛

ولكنهم يترجح الاعتماد عليهم في البيان^(١).

ومن الأمثلة على الخلاف الذي وقع بين الصحابة في التفسير: الخلاف الذي وقع بين علي وابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿وَالْعَدِيَّتِ ضَبْحًا﴾ العاديات: ١، فابن عباس يرى أن المراد بها الخيل^(٢)، واعترض عليه علي بن أبي طالب، وبين أن المراد بها الإبل، وقد رجع ابن عباس إلى قول علي^(٣).

٣ - إذا ورد عن أحدهم قول، ولم يعلم له مخالف من الصحابة، فالأخذ به أولى، ويتقوى الأخذ به إذا حفت به قرائن القبول، كأن يصدر عن أحد مشاهير الصحابة بالتفسير، كابن مسعود وعلي وابن عباس رضي الله عنهم، أو أخذ به كبار المفسرين من التابعين، أو غيرها من القرائن.

قال الشافعي في كتاب الرسالة القديمة بعد ذكر الصحابة والثناء عليهم: فكهذا نقول إذا أجمعوا أخذنا بإجماعهم، وإن قال واحدهم ولم يخالفه غيره، أخذنا بقوله، فإن اختلفوا أخذنا بقول بعضهم، ولم نخرج من أقاويلهم كلهم^(٤).

المحور الثاني

مصادر الصحابة في التفسير

من المعلوم: أن الرسول صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه الكثير من معاني القرآن

(١) المرجع السابق (٣: ٢٢٨).

(٢) انظر الرواية عنه في: تفسير الطبري (٣٠: ٢٧٢).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٣٠: ٢٧٢) وقد رجح الطبري أن المراد بها الخيل.

(٤) انظر: المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي (ص ١١٠).

الكريم، كما تشهد بذلك كتب السنّة، ولم يبيّن لهم كلّ معاني القرآن؛ لأنّ من القرآن: ما استأثر الله بعلمه، ومنه: ما يعلمه العلماء، ومنه: ما تعلمه العرب من لغاتها، ومنه: ما لا يعذر أحد بجهله، كما صرح بذلك ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه عنه الطبري، قال: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله^(١).

والأصل أن يطلب تفسير القرآن منه، ثمّ من السنّة، فإن لم يوجد فيهما رجعنا إلى أقوال الصحابة رضوان الله عليهم؛ فإنّهم أدركوا ذلك لما شاهدوه من القرآن ومن الأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح^(٢).

ولا شك أنّ من شهد التنزيل، وعاصر الوحي، وصاحب من نزل عليه الوحي، أعرف بمقصود القرآن وتفسير ما جاء فيه، والمتأمل فيما نقل عن الصحابة من تفاسير لآيات قرآنية، يجد أنّ مصادرهم في التفسير كانت تعتمد على القرآن؛ لأنّ القرآن يفسّر بعضه بعضاً، فإن لم يجدوا رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنّ من وظيفته بيان القرآن وتبيينه للناس، فإن لم يقفوا على شيء من بيانه اجتهدوا في التعرف على دلالة القرآن بما يملكون من أدوات الاجتهاد.

وبما أنّ القرآن على قسمين: أحدهما ورد تفسيره بالنقل عمّن يعتبر تفسيره، وقسم لم يرد^(٣)، إذ العلم كما يقول ابن تيمية: إمّا نقل مصدق، وإمّا استدلال محقق، يمكن تقسيم مصادر التفسير^(٤) عند الصحابة باعتبار هذين المرجعين إلى قسمين رئيسين:

الأول: ما مستنده النقل: والنقل إمّا أن يكون عن مشاهدة أو عن سماع.

١- ما يكون مستنده المشاهدة: ويعتبر هذا النوع مما اختص به الصحابة؛ لأنّ

(١) انظر: التفسير والمفسرون (٥٣:١) بتصرف، وانظر: تفسير الطبري (١:٣٤).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥).

(٣) انظر: البرهان للزركشي (١٧٢:٢).

(٤) المراد بمصادر التفسير المراجع الأولية التي يرجع إليها المفسر إذا أراد أن يفسّر القرآن، وقد اصطلح ابن تيمية على تسميتها بطرق التفسير وذكر منها أربعة، بينما سمّاها الزركشي مأخذ التفسير، وعدّها منها أربعة. انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣) وما بعدها، والبرهان (١٥٦:٢) وما بعدها.

مشاهدة التنزيل لا يمكن أن تتأتى لغيرهم، وعلى هذا فكل ما ورد من هذا الطريق فحكمه القبول، ويندرج تحت هذا النوع ما يلي:

أ-أسباب النزول: وقد بيّنا سابقاً أنّ مشاهدة الصحابة لأسباب النزول كانت من أهم الأسباب في رجوع من بعدهم إليهم في تفسير الآية وفهم المراد منها.

قال الإمام الواحدي: ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب^(١).

والمقصود بسبب النزول ما كان صريحاً في السببية، كأن يقول الصحابي: سبب نزول هذه الآية كذا، ومثلها أن يذكر الصحابي سؤالاً، أو حادثة، كأن يقول: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا فنزلت الآية، أو حدث كذا فنزلت الآية، وقد لا يصرح بالإنزال، ولكن يفهم من قول الصحابي بأن الآية أو الآيات نزلت بسبب هذا السؤال أو الحادثة.

ومن أمثلة ما نزل بعد حادثة: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ الشعراء: ٢١٤، صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا، فجعل ينادي: «يا بني فهر، يا بني عدي» لبطون قريش، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش، فقال: أرايتم لو أخبرتمكم أنّ خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟ قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقاً. قال: فإنّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد. فقال أبو لهب: تبّاً لك سائر اليوم، ألهذا جمعتنا؟ فنزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٢).

ومثال ما نزل جواباً لسؤال سئل عنه الرسول صلى الله عليه وسلم: ما رواه الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حمل ابن أبي قشير وسمول بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا محمد، أخبرنا متى الساعة إن كنت نبياً كما تقول؛ فإننا نعلم

(١) انظر: أسباب النزول، للإمام الواحدي، تحقيق: د عصام الحميدان، ص.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُعْتَذِرُونَ﴾، ح ٤٧٧٠.

متى هي، فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾
الأعراف: ١٨٧^(١).

ب- معرفة أحوال من نزل فيهم القرآن: لما ثبت أهمية معرفة أسباب النزول في بيان المراد من الآيات، فإنه مما يلحق بذلك ضرورة: معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها حالة التنزيل؛ لأن القرآن إنما نزل بلغة العرب، وكان المخاطبون المباشرون له هم العرب، ومن دون معرفة أحوال العرب في الجاهلية لا يمكن فهم بعض آيات القرآن، فهذه المعرفة لا بد منها لمن أراد الخوض في تفسير القرآن، وإلا وقع في إشكال في فهم المراد، كما حصل لعروة بن الزبير رضي الله عنه في فهم قوله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ البقرة: ١٥٨، قال عروة: قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن: رأيت قول الله تبارك وتعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطَّوَّفَ بهما؟ فقالت عائشة: كلا، لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه أن يطَّوَّفَ بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قُديد^(٢)، وكانوا يتخرجون أن يطَّوَّفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأنزل الله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٣).

ومن أمثلة ما نزل بسبب حال من أحوال أهل الكتاب: ما روي عن جابر، قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت ﴿فَسَاوُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ

(١) انظر: تفسير الطبري (٩: ٣٧) وإسناده حسن. انظر: الصحيح من أسباب النزول، للدكتور عصام الحميدان (ص ١٨٨).

(٢) أي: مقابل قُديد، وقُديد، اسم موضع قرب مكة، في الطريق بين مكة والمدينة، بينها وبين الجحفة-مقات أهل الشام-سبعة وعشرون ميلاً. انظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد الحميري، ص (٤٥٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، ح ٤٤٩.

فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي شِئْتُ ﴿البقرة: ٢٢٣﴾^(١).

٢- ما يكون مستنده السماع: ويدخل تحت هذا النوع كل روايات التفسير التي يرويها الصحابي عن غيره، وتشمل ما يلي:

أ- ما رواه الصحابة عن الرسول صلى الله عليه وسلم من التفسير النبوي الصريح للقرآن الكريم: وهذا على قسمين:

الأول: أن يقع تفسيره جواباً لسؤال أو إزالة لإشكال في فهم آية، ومثال الأول: ما رواه مسلم في صحيحه عن مسروق قال: سألتنا عبدالله (هو ابن مسعود) عن هذه الآية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ آل عمران: ١٦٩، قال: أما إننا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل»^(٢).

وروى الترمذي عن علي رضي الله عنه أنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الأكبر، فقال: «يوم النحر»^(٣).

ومثال الثاني: ما رواه مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألتوني، فقالوا: إنكم تقرأون: ﴿يَتَأَخَذَ هَرُونَ﴾ مريم: ٢٨، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»^(٤).

فحلَّ له النبي صلى الله عليه وسلم الإشكال، وبيَّن له أنَّ هارون المذكور في الآية ليس هارون أخا موسى؛ بل هارون آخر سمَّوه عليه؛ لأنهم كانوا يسمون بأسماء الأنبياء...

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب بيان أرواح الشهداء في الجنة، ح ١٨٨٧.

(٣) انظر: الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب «ومن سورة التوبة»، ح ٣٠٨٨.

(٤) انظر: صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب، ح ٢١٣٥.

الثاني: أن يفسر لهم النبي صلى الله عليه وسلم الآية ابتداءً، ومثاله ما رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ قال: يؤتى بالموت كأنه كبش أملح حتى يوقف بين الجنة والنار، فيقال: يا أهل الجنة فيشرئبون، ويقال: يا أهل النار فيشرئبون، فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت فيضجع فيذبح، فلولا أن الله قضى لأهل الجنة الحياة فيها والبقاء، لماتوا فرحاً، ولولا أن الله قضى لأهل النار الحياة فيها والبقاء لماتوا ترحاً^(١).

ب- ما يرويه الصحابة عن بعضهم البعض: ومثاله ما أخرجه البخاري في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له، حتى خرج حاجاً فخرجت معه، فلما رجعت وكنا ببعض الطريق، عدل إلى الأراك لحاجة له، قال: فوقفت له حتى فرغ، ثم سرت معه فقلت له: يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه، فقال: تلك حفصة وعائشة..... الحديث^(٢).

ويدخل تحت هذا النوع ما كان من أسباب النزول أو أحوال من نزل فيهم القرآن، إذا كان الصحابي لم يحضر الواقعة، فإنَّ طريقه في هذه الحال الرواية، وروايته مقبولة، وإن لم يذكر الصحابي الذي روى عنه؛ وذلك لأنَّ الصحابة كلهم عدول باتفاق الأمة.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل، فقال: سلوه عن الروح، قال: فسألوه عن الروح، فأنزل الله ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الإسراء: ٨٥^(٣).

(١) انظر: الجامع الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب (٢٠)، ح ٣١٥٦، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله ﴿يَبْنِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ﴾، ح ٤٩١٣.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب التفسير، باب (١٨)، ح ٣١٤٠، وقال: حديث حسن صحيح، وقال ابن حجر في الفتح (٨: ٤٠١): رجاله رجال مسلم.

وهذه الرواية تدلّ على أنّ الآية نزلت في مكة، وابن عباس رضي الله عنهما ولد قبل الهجرة بثلاث سنين^(١).

ج- ما يرويه الصحابي من الأمور الغيبية:

وهذا يشمل الأخبار الماضية والأمور المستقبلية، والأخبار الماضية، فهذه إمّا أن يكون الصحابي أخذها عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا هو المراد، ومثاله ما رواه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ آل عمران: ٩٦، قال: كانت البيوت قبله، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله^(٢).

وإمّا أن يكون مصدرها أهل الكتاب، وهذه لها حكم الإسرائيليات، وهي عند الصحابة على نوعين:

الأول: ما يروى عن طريق السماع، وهذا يأخذونه عن مسلمة أهل الكتاب، كعبدالله ابن سلام من الصحابة، وكعب الأحبار من التابعين.

ومثاله ما رواه الطبري في تفسير قوله تعالى ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ الرعد: ٣٩، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنّه سأل كعباً عن أم الكتاب، قال: علم الله ما هو خالق، وما خلقه عاملون، فقال لعلمه: كن كتاباً، فكان كتاباً^(٣).

الثاني: ما يروى عن طريق الوجدادة، وهذا ما يقرؤونه في كتب أهل الكتاب، كما حصل لعبدالله بن عمرو، حين أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما^(٤).

ولعل من الأمثلة على ذلك: ما رواه البيهقي في دلائل النبوة عن عبدالله بن عمرو

(١) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ٣٠٩).

(٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢: ٤٠٢)، وقال المحقق: والإسناد ضعيف، وانظر: تفسير الطبري (٤: ٧).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٣: ١٧١).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (١٤: ١).

مرفوعاً: بعث الله جبريل إلى آدم وحواء، فقال لهما: ابنيا لي بناء، فخط لهما جبريل، فجعل آدم يحفر وحواء تنقل حتى أجابه الماء، نودي من تحته: حسبك يا آدم، فلما بنياه أوحى الله إليه أن يطوف به، وقيل له: أنت أول الناس، وهذا أول بيت^(١).

قال ابن كثير: وهو ضعيف، والأشبه والله أعلم أن يكون هذا موقوفاً على عبدالله بن عمرو، ويكون من الزاملتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب^(٢).

أمّا الأمور المستقبلية فالغالب أنهم أخذوها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وربما تلقوا بعضها عن أهل الكتاب.

الثاني: ما مستنده العقل، وهذا القسم يرجع إلى الفهم والاستنباط، ولا شك أن الصحابة اجتهدوا في تفسير القرآن، وبيان معانيه، واختلفوا في ذلك.

قال ابن الأثير في شرحه لحديث: «من قال في كتاب الله برأيه فأصاب، فقد أخطأ»^(٣): وباطل أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه، فإن الصحابة رضي الله عنهم قد فسروا القرآن، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم، وإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس، فقال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(٤)، فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل، فما فائدة تخصيصه بذلك^(٥).

والصحابه - أيضاً - ليسوا على درجة واحدة في فهم القرآن، بل هم متفاوتون في ذلك، قال مسروق: جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فكانوا كالإخاذا^(٦)، الإخاذا تروي الراكب، والإخاذا تروي الراكبين، والإخاذا تروي العشرة، والإخاذا لو نزل بها أهل الأرض لأصدرتهم، وإن عبدالله - يعني ابن مسعود - من تلك

(١) انظر: دلائل النبوة (٤٥: ٢).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦٤: ٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب الكلام في كتاب الله بغير علم، ح ٣٦٥٢.

(٤) سبق تخريجه. انظر: ص (١٠) من هذا البحث.

(٥) انظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير الجزري (٤: ٣).

(٦) الإخاذا: جمع إخاذا، وهي ما يشبه الغدير من الماء. انظر: لسان العرب (٤٧٤: ٣).

الإِخَاذَةُ^(١).

هذا وقد تعددت مجالات الاجتهاد لدى الصحابة في تفسير القرآن، ويمكن أن نذكر منها الأنواع التالية:

١- **تفسير القرآن بالقرآن:** وهو أحسن طرق التفاسير، وقد استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم هذا النوع من التفسير^(٢)، وقد سلك الصحابة هذا المسلك، ففسروا القرآن بالقرآن، وكان ذلك اجتهاداً منهم.

ومن أمثلة ذلك تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لقوله تعالى ﴿قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا أَشْنَيْنِ وَأَحْيَيْنَا أُتْنَيْنِ﴾ غافر: ١١، قال: كنتم تراباً قبل أن يخلقكم فهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم فهذه إحياء، ثم يميتكم فترجعون إلى القبور، فهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه إحياء، فهما ميتتان وحياتان، فهو قوله تعالى ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ البقرة: ٢٨^(٣).

وفي تفسيره لقوله تعالى ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾^(٤٣) فقولا له، قولاً لينا لعله يتذكر أو يخشى طه: ٤٣ - ٤٤، يفسر ابن مسعود رضي الله عنه القول اللين هنا بأنه قوله تعالى ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَرْكِبُ﴾^(٤٨) وأهديك إلى ربك فنخشى النازعات: ١٨ - ١٩^(٤).

٢- **تفسير القرآن بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم:**

إذا لم يجد الصحابة من التفسير النبوي الصريح للقرآن الكريم، فإنهم يفيدون من

(١) انظر: إعلام الموقعين (١: ٢٤).

(٢) كما فسر مفاتيح الغيب في قوله تعالى ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ الأنعام: ٥٩، بما ورد في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ لقمان: ٣٤. انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١: ١٨٦).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١١: ٢٠٠).

السنة النبوية في تفسير القرآن، ويجتهدون في ربط أقوال النبي صلى الله عليه وسلم بمعاني الآيات القرآنية.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه الطبري عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى ﴿وَجَاءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ الفجر: ٢٣، قال: جيء بها تقاد بسبعين ألف زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يقودنها^(١).

فابن مسعود رضي الله عنه فسّر الآية هنا بما رواه هو - وإن لم يسنده - عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: يؤتى بجهنم يؤمئذ لها سبعون ألف زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها^(٢).

وكذلك ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير «اللمم» في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ النجم: ٣٢، قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله كتب على ابن آدم حظّه من الزنى أدركه ذلك لا محالة، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان المنطق، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذّبه»^(٣).

فنلاحظ أنّ ابن عباس رضي الله عنهما فسّر الآية بقول النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا القول لم يصدر منه صلى الله عليه وسلم على أنّه تفسير للآية، ولكن ابن عباس حمّله على الآية اجتهاداً منه

٣- تفسير القرآن باللغة:

القرآن الكريم نزل بلغة العرب، والصحابة رضوان الله عليهم هم أئمة التفسير اللغوي، فإذا لم يسمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم بياناً في تفسير بعض الألفاظ القرآنية، رجعوا في بيانها إلى اللغة العربية، وهذا البيان والتفسير اللغوي محله القبول.

(١) المرجع السابق (١٨٨: ٣٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب (١٢)، ح ٢٨٤٢.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦٥: ٢).

وإذا نظرنا إلى الألفاظ اللغوية المفسرة، نجد أنها على قسمين:

الأول: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً، وهذا ما لا يقع فيه خلاف، ويمكن أن يلحق بالمصادر النقلية؛ لعدم الحاجة إلى إعمال الرأي فيه.

ومثاله: تفسير «شانئك» في قوله تعالى ﴿إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ الكوثر: ٣، قال الطبري: إِنَّ مَبْغُضَكَ وَعَدُوكَ^(١)، ولا يوجد معنى آخر للشانئ في اللغة غير هذا المعنى.

قال ابن فارس: الشين والنون والهمزة: أصل يدل على البغضة والتجنب للشيء^(٢)، وعلى هذا فلا يحتمل التفسير قولاً آخر.

الثاني: ما يحتمل أكثر من معنى، والسياق يحتملها جميعاً، وحمله على أحد المعاني يعتمد على الرأي والاجتهاد.

ومثال ذلك: ما وقع بين الصحابة من اختلاف في تفسير لفظ «القرء» في قوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْزِقْنَ بَأْنَفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ البقرة: ٢٢٨، فقد ورد في اللغة معنيان للقرء:

الأول: الحيض، وهو قول عمر، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعري، وعليّ، وابن عباس رضي الله عنهم.

الثاني: الطهر، وبه قال زيد بن ثابت، وعائشة، وابن عمر، ومعاوية بن أبي سفيان، رضي الله عنهم^(٣).

فهؤلاء الصحابة لما لم يكن عندهم خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في تفسير لفظ القرء، اجتهدوا في بيان المراد منه بناءً على معرفتهم باللغة العربية.

(١) انظر: تفسير الطبري (٣٠: ٣٢٨).

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة (٣: ٢١٧).

(٣) انظر: أقوالهم في تفسير الطبري (٢: ٤٣٨-٤٤٤).

٤- الاجتهاد في بيان ما تحتمله الآية من المعاني:

هناك آيات يحتمل فيها النص القرآني أكثر من معنى، فيجتهد صحابي في ذكر أحد هذه المعاني المحتملة، ويذكر صحابي آخر معنى غيره، معتمداً على ما لديه من أدوات الاجتهاد.

ومن أمثلة ذلك: اختلاف الصحابة في المراد بقوله تعالى ﴿أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِي يَدْرُهُ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ البقرة: ٢٣٧، فالآية هنا محتملة، هل المراد ولي المرأة بأن يعفو عن النصف، أو أن المراد هو الزوج، بأن يعفو عن النصف الآخر، فيعطيها المهر كاملاً، فهنا اختلف الصحابة، فابن عباس يرى أن المراد بذلك الولي، وذهب علي، وابن عباس في رواية عنه، إلى أن المراد به الزوج^(١).

وهذا الاجتهاد من الصحابة في فهم الخطاب القرآني إذا كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يخلو اجتهادهم من حالين:

الأولى: أن يقرهم الرسول صلى الله عليه وسلم على اجتهادهم في فهم النص القرآني، كما روي عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب؟» فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال، وقلت: «إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ النساء: ٢٩، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يقل شيئاً^(٢).

فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم يدل على إقراره اجتهاد عمرو بن العاص في فهم الآية، وتنزيلها على حاله في ترك الغسل من الجنابة، والأخذ برخصة التيمم.

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٤٢: ٥٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الجنب يتيمم، ح ٣٣٤، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٢٣).

الثانية: أن يبين لهم الرسول صلى الله عليه وسلم الفهم الصحيح للآية، كما في قصة عدي بن حاتم في فهم المراد من قوله تعالى ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ البقرة: ١٨٧، حيث أخذ عقلاً أبيض، وعقلاً أسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يستبيناً، فلما أصبح قال: يا رسول الله جعلت تحت وسادتي، قال: «إِنَّ وسادك إذا لعريض إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادتك»^(١).

فنلاحظ في هذا المثال أن عدياً فهم من الآية معنى محتملاً، لكنه غير المراد، فبين له الرسول صلى الله عليه وسلم المعنى المراد من الآية، وأزال عنه الإشكال في فهم الآية على الوجه الصحيح.

المحور الثالث

خصائص تفسير الصحابة

لقد تميّز تفسير الصحابة بجملة من الخصائص، منها:

أولاً: أن تفسيرهم لم يكن شاملاً للقرآن كله، بل كان مقتصرًا على إيضاح بعض الألفاظ الغريبة في القرآن، والمعاني المشككة، أو بيان أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، والعام والخاص، ونحو ذلك، والسبب في ذلك أنهم كانوا عرباً خالصاً يفهمون معاني القرآن الكريم، إضافة إلى إمامهم بأحوال من نزل فيهم القرآن، ومعرفة أسباب النزول، ومكانه وزمانه^(٢)، مما يعينهم على فهم المراد من كلام الله؛ ولذلك كانت أقوالهم في التفسير في أمور مهمة لا يمكن لمن جاء بعدهم أن يستغني عنها.

والرسول صلى الله عليه وسلم كان يفسّر من القرآن ما أشكل على الصحابة^(٣) وذلك

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب (٢٨)، ح ٤٥٠٩.

(٢) كما قال علي رضي الله عنه: والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم أنزلت، وأين أنزلت. انظر: حلية الأولياء (٦٧:١).

(٣) ومثاله تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للظلم الوارد في قوله ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَنَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ الأنعام: ٨٢.

أنهم أهل لغة، وكانت لديهم قدرة ومملكة على فهم الكثير من الآيات دون الرجوع إليه، وأيضاً فإنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفسّر للصحابة كلَّ معاني القرآن، بل ترك لهم الآيات التي لم يكونوا بحاجة إلى بيانها، وكان يكتفيهم الرجوع إليها اعتمادهم على قدراتهم وطاقاتهم لفهمها، ومما يدل على ذلك الاختلاف الذي وقع بين الصحابة في تفسير بعض الآيات.

ثانياً: كان تفسيرهم أكثره منقولاً عن طريق الرواية والتلقين، حتى فيما يقولونه بالرأي والدراية، وإن كان بعض الصحابة يعتني بالتدوين كعبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- فقد كانت لديه صحيفة يدون فيها التفسير تسمّى الصادقة، قال مجاهد: رأيت عند عبدالله بن عمرو صحيفة، فسألته عنها، فقال: هذه الصادقة، فيها ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليس بيني وبينه فيها أحد^(١)، وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتب، ولا أكتب^(٢)، ولكن هذا التدوين كان نادراً جداً، ولم يدون لأحدهم تفسير على وجه الاستقلال^(٣)؛ وذلك لأنَّ التدوين لم يكن إلا في النصف الثاني من القرن الأول^(٤)، وكان تفسيرهم بعضه يُتلقى سماعاً وبعضه الآخر يثبت في المصاحف؛ حتى ظن بعض المتأخرين من غير المحققين أنَّه من وجوه القرآن.

ومن الشواهد التي تدل على أنَّ تفسير الصحابة كان يتلقى بالرواية والسماع ما

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (٤: ٢٦٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم، ح ١١٣.

(٣) وما دون منه كتونير المقباس في تفسير ابن عباس لا تصح نسبته إليه، وإنما جُمع في فترة متأخرة جمعه أبو طاهر الفيروز أبادي ونسبه إليه معتمداً على رواية محمد بن مروان السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وهي سلسلة الكذب المشهورة.

(٤) تفيد الروايات بأنَّ مجاهداً بن جبر (ت ١٠٤هـ) هو أول من دَوَّن التفسير كاملاً، فقد روى الطبري عن ابن أبي مليكة قال: رأيت مجاهداً يسأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه، فيقول له ابن عباس: أكتب، قال: حتى سأله عن التفسير كله (تفسير الطبري ١: ٣١).

ولما كانت وفاة ابن عباس سنة (٦٨هـ) فمعنى ذلك أنَّ مجاهداً دَوَّن التفسير قبل وفاة ابن عباس، أي قبل سنة (٦٨هـ).

أسنده الطبري عن مجاهد قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها^(١).

وروى ابن سعد في الطبقات عن أبي الجوزاء، قال : جاورت ابن عباس في داره اثنتي عشرة سنة ما في القرآن آية إلا وقد سألته عنها^(٢).

ثالثاً : اتخذ التفسير في هذه المرحلة شكل الحديث، بل كان جزءاً منه وفرعاً من فروعه، ولم يتخذ التفسير له شكلاً منظماً بل كانت هذه التفسيرات تروى منثورة لآيات متفرقة، كما كان الشأن في رواية الحديث، فحديث الصلاة بجانب حديث الجهاد، بجانب حديث الميراث، بجانب تفسير آية... وهكذا^(٣)؛ ولذلك نجد أقوالهم جاءت منتشرة في كتب السنة.

رابعاً: كانوا لا يتكلفون للتفسير، ولا يتعمقون فيه تعمقاً مذموماً، وإنما كانوا يقتصرون في الأعم الأغلب على المعنى العام، ولا يذكرون التفاصيل فيما لا فائدة فيه ولا طائل وراءه، بل يكتفون بالمعنى الإجمالي وتوضيح المعنى اللغوي الذي فهموه بأخصر لفظ، وأقصر عبارة، وذلك بعد التدبر والنظر، فهم قد اعتمدوا في تفسيرهم على الكلمات الجامعة والعبارات الواضحة التي تدل على المعنى دون استطراد إلى ما لا صلة له بالتفسير أو لا فائدة كبيرة في الخوض في تفاصيله، فيكفي مثلاً أن يفهموا من قوله تعالى ﴿وَفَكَهَةً وَأَبًّا﴾ عبس : ٣١، أنه تعداد لنعم الله على عباده ولا يتطلعون لمعرفة ما هو الأب^(٤)، وكتفسيرهم لقوله تعالى ﴿غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ المائدة : ٣، أي : غير متعرض لمعصية، فإن زادوا على ذلك فما عرفوه من أسباب النزول^(٥).

خامساً: قلة الاختلاف بينهم في التفسير، وما صح منه يرجع غالبه إلى اختلاف

(١) انظر: تفسير الطبري (٤٠: ١).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى (٢٢٤: ٧).

(٣) انظر: التفسير والمفسرون (٩٨: ١).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٣٧٢: ١٣).

(٥) انظر: التفسير والمفسرون (٩٧: ١).

التنوع لا التضاد.

قال ابن تيمية: والخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من اختلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع الى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد^(١)، وغالب ذلك يرجع إلى اللغة التي تجمع ألفاظاً كثيرة تترادف على مدلول واحد، كأسماء القرآن أو أسماء النبي، ومن ذلك: ما أورده البغوي في تفسير قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ فاطر: ٣٢، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أما السابق فمن مضى على عهد رسول الله، وأما المقتصد: فمن تبع أثره من أصحابه، وأما الظالم لنفسه فمثلي ومثلكم، وعن ابن عباس: السابق: المؤمن المخلص، والمقتصد: المرائي، والظالم: الكافر نعمة الله غير الجاحد لها^(٢).

ويمكن أن نرجع أسباب قلة الخلاف في التفسير بين الصحابة إلى الأمور التالية:

١ - وجود الرسول صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، فكانوا يرجعون إليه عند اختلافهم، فيزيل ما لديهم من إشكال، ويجب على ما عندهم من تساؤل، يقول الشيخ عبد العظيم الزرقاني: «...ذلك لمعاصرتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، يتصلون به في حياته، فيشفي صدورهم من الريبة والشك، ويريح قلوبهم بما يشع عليهم من أنوار العلم وحقائق اليقين»^(٣).

٢ - نهى الرسول صلى الله عليه وسلم لهم عن كل ما يؤدي إلى الاختلاف في القرآن. فعن عمرو بن شعيب عن جده أن نفراً كانوا جلوساً بباب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج كأنما فقيء في وجهه حب الرمان، فقال: بهذا أمرتكم؟ أو بهذا بعثتم، أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما ههنا في شيء، انظروا إلي الذي

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٨).

(٢) انظر الروايتين في: تفسير البغوي (٤٢٢: ٦).

(٣) انظر: مناهل في علوم القرآن (١: ٣٢١).

أمرتم به فاعملوا به، والذي نهيتكم عنه فانتهوا عنه^(١).

٣ - نزول القرآن بلسانهم، وهذا من العوامل التي تجعل الاختلاف بينهم في التفسير قليلاً، فهم أهل الفصاحة والبلاغة؛ لأنهم عاشوا في زمن بلغت العربية قمة فصاحتها، والقرآن نزل بلغتهم؛ فهم أولى الناس بفهم معانيه ومعرفة أسرارها، قال تعالى ممتناً عليهم بهذه المنة العظيمة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ يوسف: ٢.

٤ - مشاهدتهم للقرائن والأحوال ومعايشتهم للملابسات والظروف التي أحاطت بالقرآن وأسباب نزوله.

وهذا الأمر امتاز به الصحابة عن غيرهم، فمشاهدتهم للأحوال ومعايشتهم للأحداث والظروف التي صاحبت نزول القرآن تجعل الخلاف بينهم في أي حادثة من الحوادث قليلاً.

٥ - تأثير العصر الذي عاشوا فيه عليهم، فلا شك أن الزمان الذي عاشه الصحابة خير الزمان كما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم»^(٢)، وذلك لأنه كلما قرب الإنسان من عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجد الاجتماع والائتلاف في القول والعمل هو الذي يسود، وكلما بعد عن هذا العهد المبارك حدث العكس تماماً، ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى ما بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر^(٣).

فعصر الصحابة أشرف من عصر التابعين، والتابعون عصرهم أشرف ممن بعدهم وهكذا؛ ولذلك قال أنس رضي الله عنه: ما من يوم إلا والذي بعده شر منه،

(١) رواه أحمد في المسند (٢: ٤٠٢، ح ٦٨٠٦).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي، ح ٣٦٥١، ٤: ٢٢٩.

(٣) انظر: مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٧).

سمعنا ذلك من نبيكم^(١).

فالصحابة كان اختلافهم في التفسير أقل من التابعين، والتابعون أقل من أتباع التابعين، وهكذا، كلما يتقدم الزمان يكون الاختلاف في التفسير أكثر؛ وذلك لأنَّه بعد عصر الصحابة اتسعت الفتوحات، واختلط اللسان العربي بالأعجمي، وظهر أهل الأهواء والبدع، وكثرت الفتن، وتجراً الناس على كتاب الله، ولهذا صار الاختلاف كثيراً.

سادساً: قلة أخذهم بالإسرائيليات حينما يفسرون القرآن، وحتى هذا الأخذ كان وفق ضوابط، منها^(٢):

- ١ - أنه كان معروفاً عن بعض الصحابة كابن عباس، وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، وليس عن جميعهم، وكلاهما-ابن عباس وابن عمرو-كان مقلداً في الأخذ.
- ٢ - لا بد من التفريق بين الأخذ والتحديث عنهم.
- ٣ - السؤال لم يكن عن كل شيء، وإنما كان لتوضيح قصة، أو بيان مجمل، أو السؤال عن أمر عجب.
- ٤ - لا يحكمون على ما يأخذونه منهم بصدق أو بكذب.
- ٥ - لا يسألونهم عن شيء مما يتعلق بالعقيدة أو يتصل بالأحكام، إلا على جهة الاستشهاد والتقوية.
- ٦ - لا يعدلون عما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك إلى سؤال أهل الكتاب.
- ٧ - لا يسألون عن الأشياء التي يكون السؤال عنها نوعاً من اللهو والعبث، كالسؤال عن لون كلب أهل الكهف.
- ٨ - لا يصدقون أهل الكتاب فيما يخالف الشريعة أو يتنافى مع العقيدة، بل يردون عليهم خطأهم، كما جرى في المراجعة بين أبي هريرة رضي الله عنه وكعب

(١) مسند أبي يعلى (١٢٥: ٤)، ح ٤٠٢٢.

(٢) ينظر في هذه الضوابط: التفسير والمفسرون (١: ١٦٩-١٧٣)، الإسرائيليات والموضوعات لأبي شهبه (ص ١٠٣).

الأخبار تارة، وبينه وبين عبدالله بن سلام تارة أخرى في تعيين ساعة الإجابة يوم الجمعة^(١).

وبهذه الضوابط يمكن الجمع بين الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في إباحة التحديث عن أهل الكتاب^(٢)، والأحاديث التي جاءت في التوقف فيما يحدث به أهل الكتاب^(٣)، والأحاديث الواردة في النهي عن الأخذ عنهم^(٤).

وعلى هذا - أيضاً - يمكن الجمع بين من نقل عنه مرويات أهل الكتاب، وحكي عنه أيضاً النهي عن التحديث عنهم، كابن عباس رضي الله عنهما حين نعى من يسأل بني إسرائيل، فقال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث تقرؤونه محضاً لم يشب^(٥)!!

لقد كان لتربية النبي صلى الله عليه وسلم الخاصة بالصحابة، وحرصه على اقتصارهم على معين الإسلام الصافي الذي لم تعكر صفوه الأهواء، ولم تشبه الاختلافات والافتراءات، لعل ذلك أثر في الاعتزاز بما لديهم من الحق وعدم الالتفات إلى ما عند أهل الكتاب، خصوصاً أن أغلبها روايات محرفة، وفيها الكثير من الأباطيل والخرافات.

سابعاً: التزم الصحابة أحسن طرق التفسير، وهو تفسير القرآن بالقرآن، فإذا لم يجدوا رجعوا إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى من يعلم من الصحابة، فإن

(١) القصة رواها بطولها الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة، ح ١٦.

(٢) مثل قوله صلى الله عليه وسلم «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» سبق تخريجه.

(٣) كقوله صلى الله عليه وسلم «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» سبق تخريجه.

(٤) كالحديث الذي رواه أحمد والبيهقي عن جابر، قال: إنَّ عمر أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه عليه فغضب، فقال: أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني. انظر: مسند أحمد (٣٨٧:٣)، وشعب الإيمان للبيهقي (٢٠٠:١).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام، باب قول النبي «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»، ح ٧٣٦٣.

لم يجدوا اجتهدوا بناء على معرفتهم بلغة القرآن، وما توافر لديهم من علم بأسباب النزول، وما أحاط بالقرآن من ظروف متعلقة بأحوال العرب وعاداتهم، إضافة إلى ما كانوا عليه من تقوى وورع؛ مما جعلهم لا يتكلمون إلا بعلم، فهذا أبو بكر الصديق حينما سئل عن قوله: ﴿وَفَكَهَةً وَأَبًّا﴾ عبس: ٣١، قال: أي سماء تظلني أو أي أرض تقلني، إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم^(١)، وجاء عن ابن أبي مليكة، أن ابن عباس سئل عن آية، لو سئل عنها بعضكم لقال فيها، فأبى أن يقول فيها^(٢).

ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن، قال له: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال: اجتهد رأيي ولا ألو^(٣).

ثامناً: التوفيق للصواب، لما خصهم الله تعالى به من توقد الأذهان وصفائها، وصحتها وقوة إدراكها، وفصاحة اللسان، وسعة العلم، وسهولة الأخذ، وحسن الإدراك وسرعته، وقلة المعارض أو عدمه، وحسن القصد، وتقوى الرب، وكثرة المعاون، وقلة الصارف، وقرب العهد بنور النبوة والتلقي من تلك المشكاة النبوية^(٤).

وقد شهد الله لهم بأنهم أوتوا العلم، قال تعالى ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ سبأ: ٦، وزكاهم النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم»^(٥).

وروى أبو نعيم عن ابن عمر، قال: من كان مستنفاً فليستن بمن مات، أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ كانوا خير هذه الأمة، أبرها قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٤٠)، وإسناده منقطع كما قال ابن كثير في تفسيره (٣٤٨: ٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣٨: ١)، وصحح إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٧٢: ١٣).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب اجتهد الرأي في القضاء، ح ٣٥٩٢، وجود إسناده ابن تيمية (انظر: مقدمة في أصول التفسير ص ٩٤).

(٤) انظر: إعلام الموقعين (١٢٠: ٤).

(٥) سبق تخريجه (انظر: ص ٣٥).

تكلّفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيّه صلى الله عليه وسلم، ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، كانوا على الهدى المستقيم^(١).

وقال الإمام الشافعي مثنياً على الصحابة: وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل، وأمر استدرك به علم، واستنبط به حكم، وأراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا^(٢).

تاسعاً: إنّ استنباطهم العلمي للأحكام الفقهية من الآيات القرآنية نادر جداً، وانتصارهم للمذاهب الدينية في تفسيرهم منعدم؛ نظراً لاتحادهم في العقيدة، ولأنّ الاختلاف المذهبي لم يقم إلّا بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم^(٣)، ولذلك خلت تفاسيرهم من الشوائب العقدية، والاختلافات المذهبية.

ومن الأمثلة على استنباطهم للأحكام الفقهية تقرير ابن مسعود رضي الله عنه أنّ عدة الحامل المتوفى عنها زوجها وضع الحمل أخذاً من قوله ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ الطلاق: ٤^(٤) وهي إشارة من ابن مسعود أنها مخصصة للحكم العام الذي ثبت في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ البقرة: ٢٣٤.

ومنها استنباط علي وابن عباس رضي الله عنهما أنّ أقل مدة للحمل ستة أشهر جمعاً بين قوله تعالى ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ الأحقاف: ١٥، مع قوله ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ لقمان: ١٤^(٥).

عاشراً: قلة إجماعهم في التفسير، بمعنى أنّ كلّ صحابي إذا سئل عن تفسير شيء

(١) انظر: حلية الأولياء (١: ٣٠٥).

(٢) انظر: التقييد والايضاح، للحافظ العراقي (ص ٣٠٥).

(٣) انظر: التفسير والمفسرون (١: ٩٧).

(٤) انظر: السنن الكبرى للبيهقي، كتاب العدد، باب عدة الحامل من الوفاة، ٤٣٠: ٧.

(٥) انظر: السنن الكبرى للبيهقي، كتاب العدد، باب ما جاء في أقل الحمل، ٤٤٢: ٧.

من القرآن فإنه يجيب بما يفهمه بحسب ما يتوافر له من أدوات الاجتهاد، ولولا هذا الفهم لما تميّز بعض الصحابة في التفسير، وكان منهم مفسرون اشتهروا بالتفسير كابن عباس وابن مسعود وعلي رضي الله عنهم أجمعين.

ومن الأمثلة على الإجماع الثابت عن الصحابة: الإجماع على أن آية الحجاب، وهي قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾ الأحزاب: ٥٩ خاصة بالحرائر دون الإماء، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهى الإماء عن تغطية رؤوسهن، وكان إذا رأى أمة متقنعة ضربها، وقال: لا تشبهي بالحرائر^(١)، وفرض مثل هذا على الناس لا يكون اجتهاداً، فلو كان هناك من يعارضه في هذه المسألة، لوصلنا هذا، فلمّا لم يصل، دلّ ذلك على إجماع الصحابة.

وبعد فهذه عشر خصائص تميز بها تفسير الصحابة عمن سواه من التفاسير، جعلت له المكانة العالية والمنزلة الرفيعة بحيث يقدم على غيره من التفاسير ممن أتى بعدهم.

(١) سبق تخريجه (انظر: ص ١٨).

الخاتمة

وبعد هذه الجولة السريعة والتي طفننا بها في حقائق غناء، استظللنا بظلالها الوارفة، وشممنا من روائحها العبقة، ومتعنا أبصارنا بمناظرها المشرقة، نأتي إلى نهاية المطاف لنقطف من ثمارها المورقة، حيث النتائج والتوصيات التي هي زبدة البحث، وخلاصة الكلام.

النتائج: يمكن أن أخص النتائج التي توصلت إليها في هذه الدراسة بالنقاط التالية:

أولاً: أن تفسير الصحابة على درجة كبيرة من الأهمية؛ حيث إنه المرجع بعد القرآن الكريم والسنة النبوية في فهم مراد الله في كتابه العزيز.

ثانياً: أن منهج الصحابة في تفسير القرآن منهج متميز، وطريقتهم في التعامل مع آيات الله طريقة فريدة لها من الخصائص والمزايا ما ليس لأحد أتى من بعدهم.

ثالثاً: أن الصحابة اعتمدوا في تفسير القرآن على مصادر جمعت بين ما مستنده النقل، مشاهدة أو سماعاً، وما مستنده العقل، فهماً واستنباطاً.

رابعاً: أن تفسير الصحابة للقرآن ليس على درجة واحدة من حيث الاحتجاج، بل هو على مراتب، منها: ما له حكم الرفع كالأمور الغيبية، ومنها: ما ليس بحجة، وذلك إذا اجتهد الصحابة ووقع بينهم خلاف محقق.

التوصيات: أولاً: لا بد من الاعتناء بتفسير الصحابة جمعاً ودراسة وتحقيقاً، والتميز بين الصحيح الثابت عنهم وبين الضعيف المنسوب إليهم.

ثانياً: الاستفادة من طريقة السلف في تفسيرهم للقرآن الكريم، وذلك من خلال الجمع بين التفسير بالرواية، والتفسير بالدراية.

ثالثاً: ضرورة الاعتناء بالمصادر التي اعتمد عليها الصحابة في تفسير القرآن الكريم، وهي تفسير القرآن بالقرآن، فإذا لم نجد بحثنا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم التفسير بلغة العرب، وأخيراً الاجتهاد مع توفر آلاته.

المصادر والمراجع

- ١ - الإتيقان في علوم القرآن، للإمام جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٣٩٨هـ.
- ٢ - أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣ - الإحكام في أصول الأحكام، للإمام علي بن محمد الآمدي، تعليق: عبدالرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ٤ - أسباب النزول، للإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: الدكتور عصام الحميدان، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٥ - الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور محمد أبو شهبه، مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٦هـ.
- ٦ - أصول في التفسير، للشيخ محمد صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٣، ١٤٣٠هـ.
- ٧ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٨ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد سيد كيلاي، مكتبة النور الإسلامية، بيروت.
- ٩ - البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٢هـ.
- ١٠ - بدائع التفسير الجامع لما فسرہ الإمام ابن قيم الجوزية، جمع وتخريج: يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- ١١ - البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، مطبعة الدوحة الحديثية، قطر، ط ١،

١٣٩٩هـ.

١٢ - البرهان في علوم القرآن، للإمام بدر الدين الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩١هـ.

١٣ - التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

١٤ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: دكتور أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٩هـ.

١٥ - التسهيل لعلوم التنزيل، للإمام محمد بن أحمد بن جزي، تحقيق: الدكتور عبدالله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، ط ١٦، ١٤١٠هـ.

١٦ - تفسير القرآن العظيم، للإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: الدكتور حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٨هـ.

١٧ - تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، تحقيق عبد العزيز غنيم ومحمد عاشور ومحمد البنا، مكتبة دار السلام.

١٨ - تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ٤، ١٤١٢هـ.

١٩ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، ١٤٠١هـ.

٢٠ - تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

٢١ - التمهيد في أصول الفقه، للإمام محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الحنبلي، تحقيق: الدكتور محمد بن علي بن إبراهيم، من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٢٢ - جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام مجد الدين ابن الأثير الجزري، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

- ٢٣ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٤ - الجامع الصحيح، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ٢٥ - الجامع الصحيح، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣ هـ.
- ٢٦ - الجامع الصحيح، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق كما الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٧ - الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ.
- ٢٨ - جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكي، دار الملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧ م.
- ٢٩ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم الأصفهاني، دار الفكر، بيروت.
- ٣٠ - دراسات في أصول التفسير، الدكتور محسن عبد الحميد، مطبعة الوطن العربي، بغداد، ١٩٨٠ م.
- ٣١ - دلائل النبوة، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٢ - رسائل الإمام ابن حزم الأندلسي، الجزء الأول، تحقيق: د. إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط ٢، ١٩٨٧ م.
- ٣٣ - الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط ٢، ١٩٨٤ م.
- ٣٤ - السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٣٥ - سنن أبي داود، للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: كمال الحوت، مؤسسة الجنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

٣٦ - السنن الكبرى، للإمام أبي بكر البيهقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣ هـ.

٣٧ - شعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ.

٣٨ - صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

٣٩ - الصحيح من أسباب النزول، للدكتور عصام الحميدان، دار الذخائر، الدمام، ط ١، ١٤٢٠ هـ.

٤٠ - الطبقات الكبرى، للإمام أبي عبدالله محمد بن سعد البصري الزهري، دار صادر، بيروت.

٤١ - طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف على بديوي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٤ هـ.

٤٢ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر، صححه وحققه سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، دار الفكر، بيروت.

٤٣ - فتح القدير، للإمام محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣ هـ.

٤٤ - فضائل القرآن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، اعتنى به: عدنان العلي، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١٤٢٧ هـ.

٤٥ - في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط ١، ١٣٩٩ هـ.

٤٦ - القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.

٤٧ - لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ.

٤٨ - مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٤٩ - مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد عبد الحليم ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم، مكتبة ابن تيمية، ط ١٤٠٣هـ، ١هـ.

٥٠ - المحصول في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: الدكتور طه جابر العلواني، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط ١٤٠١هـ، ١هـ.

٥١ - مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لابن قيم الجوزية، اختصار محمد بن الموصلي، تحقيق: د. الحسن بن عبدالرحمن العلوي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١٤٢٥هـ، ١هـ.

٥٢ - المدخل إلى السنن الكبرى، للحافظ البيهقي، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الحلفاء، الكويت، ط ١٤٠٤هـ، ١هـ.

٥٣ - المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى، لأبي النصر أحمد بن محمد الحدّادي، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط ١٤٠٨هـ، ١هـ.

٥٤ - المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله الحاكم، مع تضمنات الإمام الذهبي، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١١هـ، ١هـ.

٥٥ - المستقصى من علم الأصول، للإمام أبي حامد الغزالي، دار صادر، بيروت، ط ١٣٢٢هـ، ١هـ.

٥٦ - مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام أبي يعلى أحمد بن المثنى الموصلي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، دار القبلة، جدة، ط ١٤٠٨هـ، ١هـ.

٥٧ - المسند، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٤١٢هـ، ١هـ.

٥٨ - المسودة في أصول الفقه، تتابع على تأليفه ثلاثة من أئمة آل تيمية، مطبعة المدني، القاهرة، ١٣٨٤هـ.

- ٥٩ - معالم التنزيل، للإمام البغوي، تحقيق: محمد النمر، عثمان ضميرية، سليمان الحرش، دار طيبة، الرياض، ١٤١١ هـ.
- ٦٠ - معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ٦١ - معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ٦٢ - معرفة علوم الحديث، للإمام أبي عبد الله الحاكم، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٠ هـ.
- ٦٣ - مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط ١٤١٢، ١ هـ.
- ٦٤ - مقدّمة في أصول التفسير، للإمام ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، تحقيق عدنان زررور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.
- ٦٥ - مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر، بيروت، ط ٣.
- ٦٦ - الموافقات في أصول الشريعة، للإمام أبي إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت.
- ٦٧ - الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦ هـ.
- ٦٨ - ميزان الاعتدال، للإمام محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر، بيروت.
- ٦٩ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- ٧٠ - النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، ط ٢، ١٤٠٨ هـ.

